## المحرر الوجيز

⊙ 531 ⊙ علي بن الحسين وعبد ا□ بن محمد بن علي أنهما قالا الآية كلها في قريش والمراد يتامى قريش ومساكينها وقالت فرقة سهم القرابة بعد النبي صلى □ عليه وسلم موقوف على قرابته وقد بعثه إليهم عمر بن عبد العزيز إلى بني هاشم وبني المطلب فقط وقالت فرقة هو لقرابة الإمام القائم بالأمر وقال فتادة كان سهم ذوي القربى طعمة لرسول □ صلى □ عليه وسلم ما كان حيا فلما توفي جعل لولي الأمر بعده وقاله الحسن بن أبي الحسن البصري وحكى الطبري أيضا عن الحسن أنه قال اختلف الناس في هذين السهمين بعد وفاة النبي صلى □ عليه وسلم فقال قوم سهم النبي صلى □ عليه وسلم لفقال قوم سهم النبي صلى □ عليه وسلم لقرابة القرابة الخليفة فاجتمع رأيهم أن يجعلوا هذين السهمين في الخيل والعدة فكان على ذلك مدة أبي بكر رضي □ عنه قال غير الحسن وعمر و! 2 2 ! الذين فقدوا آباءهم من الصبيان واليتم في بني آدم من قبل الآباء وفي البهائم من قبل الأمهات! 2 2! الذين لا شيء لهم وهو مأخوذ من السكون وقلة الحراك السبيل يسمى بذلك إما لأن السبيل تبرزه فكأنها تلده وإما لملازمة السبيل كما قالوا ابن ماء وأخو سفر ومنه قوله صلى □ عليه وسلم ( لا يدخل الجنة ابن زني ) وقد تقدم هذا .
قال القاضي أبو محمد وقد اقتصت فقه هذه الآية حسب الاختصار و□ □ المستعان .

قال القاضي أبو محمد و ( ما ) في قوله ! 2 2 ! بمعنى الذي وفي قوله ! 2 2 ! ضمير يعود عليها وحكي عن الفراء أنه جوز أن تكون ما شرطية بتقدير أنه ما وحذف هذا الضمير لا يجوز عند سيبويه إلا في الشعر ومنه .

( إن من يدخل الكنيسة يوما % ) .

وقرأ الجمهور فأن □ بفتح الهمزة وقرأ الجعفي عن أبي بكر عن عاصم وحسين عن أبي عمرو فإن بكسر الهمزة وقرأ الحسن خمسه بسكون الميم وقوله تعالى ! 2 2 ! الآية قال الزجاج عن فرقة المعنى فاعلموا أن ا□ مولاكم إن كنتم فإن متعلقة بهذا الوعد وقال أيضا عن فرقة إنها متعلقة بقوله ! 2. ! 2

قال القاضي أبو محمد وهذا هو الصحيح لأن قوله ! 2 2 ! يتضمن بانقياد وتسليم لأمر ا قول الفيائم فعلق أن بقوله ! 2 2 ! على هذا المعنى أي إن كنتم مؤمنين با فانقادوا وسلموا لأمر ا فيما أعلمكم به من حال قسمة الغنيمة وقوله ! 2 2 ! عطف على قوله ! 2 2 ! والمشار إليه ب ^ ما ^ هو النصر والظهور الذي أنزله ا يوم بدر على نبيه وأصحابه أي

إن كنتم مؤمنين با∏ وبهذه الآيات والعظائم الباهرة التي أنزلت يوم بدر ويحتمل أن تكون الإشارة إلى قرآن نزل يوم بدر أو في قصة يوم بدر على تكره في هذا التأويل الأخير .

قال القاضي أبو محمد ويحتمل أن يكون المعنى واعلموا أنما غنمتم يوم الفرقان يوم التقى الجمعان فإن خمسه لكذا وكذا إن كنتم آمنتم أي فانقادوا لذلك وسلموا وهذا تأويل حسن في المعنى